

Distr.
GENERAL

A/52/593
19 November 1997
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الثانية والخمسون
البند ٦٤ من جدول الأعمال

معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية

تقرير اللجنة الأولى

المقرر: السيد ميلوس كوتيريك (سلوفاكيا)

أولاً - مقدمة

١ - أدرج البند المعنون "معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية" في جدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية والخمسين للجمعية العامة وفقاً لقرار الجمعية ٢٤٥٥/٠٠ المؤرخ ١٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦.

٢ - وفي الجلسة العامة الرابعة التي عقدتها الجمعية العامة في ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧، قررت، بناء على توصية المكتب، أن تدرج البند في جدول أعمالها وأن تحيله إلى اللجنة الأولى.

٣ - وفي الجلسة الثالثة التي عقدتها اللجنة الأولى في ٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧، قررت أن تجري مناقشة عامة بشأن جميع بنود نزع السلاح والأمن الدولي المحالة إليها، وبخاصة البنود ٦٢ إلى ٨٢، وقد جرت المناقشات في جلساتها الثالثة إلى الثانية عشرة المعقودة في الفترة من ١٣ إلى ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ومن ٢٠ إلى ٢٤ من الشهر ذاته (انظر A/C.1/52/PV.3-12). وأجريت مناقشات منتظمة لمواضيع محددة تتعلق بالنهج المطوري المعتمد، خلال ست جلسات غير رسمية عقدت في الفترة من ٢٧ إلى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر. وتنظر في مشاريع القرارات المتعلقة بالبنود في الجلسات ١٥ إلى ١٧ المعقودة في الفترة من ٥ إلى ٧ تشرين الثاني/نوفمبر (انظر A/C.1/52/PV.15-17)؛ واتخذ إجراء بشأنها في الجلسات ١٨ إلى ٢٤ المعقودة في الفترة من ١٠ إلى ١٤، و ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر (انظر A/C.1/52/PV.18-24).

٤ - وبغية نظرها في البند، كان معروضاً أمام اللجنة الوثائق التالية:

(أ) تقرير الأمين العام عن حالة التوقيعات والتصديقات على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية (A/52/545)

.../..

211197 211197 97-32741

(ب) رسالة مؤرخة ٢٨ أيار/مايو ١٩٩٧ ووجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للاتحاد الروسي لدى الأمم المتحدة يحيل فيها نص الوثيقة التأسيسية للعلاقات المتبادلة والتعاون والأمن المتبادل بين منظمة حلف شمال الأطلسي والاتحاد الروسي (A/52/161-S/1997/413):

(ج) رسالة مؤرخة ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ ووجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لجزر مارشال لدى الأمم المتحدة يحيل فيها نص البيان الصادر عن منتدى المحيط الهادئ الثامن والعشرين المعقد في راروتوتفا في الفترة من ١٧ إلى ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ (A/52/413):

(د) رسالة مؤرخة ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧ ووجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لكولومبيا لدى الأمم المتحدة يحيل فيها بيان اجتماع وزراء خارجية ورؤساء وفود حركة بلدان عدم الانحياز في الدورة الثانية والخمسين للجمعية العامة (A/52/447-S/1997/775).

ثانيا - النظر في مشروع المقرر A/C.1/52/L.7

٥ - في الجلسة ١٦ المعقدة في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر، عرض ممثل استراليا مشروع المقرر المعنون "معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية" (A/C.1/52/L.7).

٦ - وفي الجلسة ١٨ المعقدة في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر، اعتمدت اللجنة مشروع المقرر A/C.1/52/L.7 بتصويت مسجل بأغلبية ١٤٨ صوتا مقابل لا شيء وامتناع ٤ أعضاء عن التصويت (انظر الفقرة ٧). وكان التصويت على النحو التالي:

المؤيدون: الاتحاد الروسي، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، استراليا، استونيا، إسرائيل، أفغانستان، أكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، أندورا، أندونيسيا، أنغولا، أوروجواي، أوزبكستان، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، إيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بولندا، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركمانستان، تركيا، ترينيداد وتوباغو، توغو، تونس، جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، جزر سليمان، جزر مارشال، الجمهورية التشيكية، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية لào الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، ساموا، سان مارينو، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، السودان، سورينام، السويد،

سويسرا، سيراليون، شيلي، الصين، عمان، غانا، غواتيمالا، غيانا، غينيا،
غينيا - بيساو، فرنسا، الفلبين، فنزويلا، فنلندا، فيجي، فييت نام، قبرص،
قطر، قيرغيزستان، كازاخستان، الكاميرون، كرواتيا، كندا، كوبا، كوت ديفوار،
كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لاتفيا، لبنان، لكسنبرغ، ليتوانيا،
ليختنشتاين، مالطا، مالي، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك، ملاوي،
ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا
الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موزambique، موناكو، ميانمار، ناميبيا، الترويج، النمسا،
نيبال، نيجيريا، نيوزيلندا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة
الأمريكية، اليابان، اليونان .

لا أحد.

المعارضون:

بوتان والجماهيرية العربية الليبية وجمهورية تنزانيا المتحدة والهند.

الممتنعون:

ثالث - توصية اللجنة الأولى

٧ - توصي اللجنة الأولى الجمعية العامة باعتماد مشروع المقرر التالي:

معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية

إن الجمعية العامة، إذ تشير إلى قرارها ٢٤٥/٥٠ المؤرخ ١٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦، تقرر إدراج البند
المعنون "معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية" في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثالثة والخمسين.

— — — — —